« كل يهودي مهاجر في ظل قانون العودة لعام ١٩٥٠ يصبح مواطنا اسرائيليا » .

وبصدور هذا القانون اصبح لكل يهودي اينما وجد في العالم الحق في اكتساب الجنسية الاسرائيلية بينما طرد السكان الشرعيون من بلادهم وحظرت عليهم العودة. وهكذا اكملت بهذا القانون الحلقة الاخيرة من حلقات السياسة العنصرية في العقيدة الصهيونية . فمن المقاطعة وعدم التشغيل (الحلقة الاولى حتى عام ١٩٤٨) ، الى الطرد بالعنف والقوة (الحلقة الثانية عام ١٩٤٨) ، الى السماح لكل يهودي بأن يحل محل السكان الاصليين ويصبح مواطنا اسرائيليا (الحلقة الثالثة) .

ولاحكام طوق الحلقات السابقة ، أخذت السلطات المحتلة تمارس ضغوطا حادة لا تحتمل على القلة القليلة من العرب التي بقيت في فلسطين . فأخذت بمصادرة اراضيهم وكبت حرياتهم واغلاق فرص التعليم بوجههم وبمتابعة تصفيتهم جسديا عن طريق المذابح . ففي مذبحة كفر قاسم مثلا عام ١٩٥٦ « قتلت قوات الحدود المسلحة التابعة للجيش الاسرائيلي ٤٦ رجلا وامراة وطفلا بوحشية دون أي سبب »(٢٠).

وبعد أن احكمت سلطات الاحتلال قبضتها على الاراضي التي احتلتها عام ١٩٤٨ والتي تبلغ ٧٧ر٤٠ بالمئة من مجموع اراضي فلسطين ، أخذت تتطلع الى توسيع نطاق حدودها تنفيذا للبرنامج الصهيوني . ففي عام ١٩٦٧ استولت اسرائيل في موجة توسعية جديدة على جميع اراضي فلسطين فضلا عن احتلال اراضي دول عربية جديدة .

نتيجة الاحداث التي مرت بفلسطين في الخمسين سنة الاخيرة التي القينا الضوء على بعض جوانب منها في هذا الفصل ، أضحى الشعب العربي الفلسطيني اما مشردا خارج بلاده او رازحا تحت وطأة الاحتلال الاسرائيلي .

وحسب احصاء أجرته وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين بلغ عدد اللاجئين المسجلين لديها عام ١٩٦٧ ١٤٢٤٤٥٧٦ شخصا(٢١). هذا فضلا عن حوالي نصف مليون فلسطيني غير مسجلين لدى وكالة الغوث المذكورة لقدرتهم على اعالة انفسهم و٠٠٠ر٢٣٤(٢٢) لاجيء نتيجة لاحداث عام ١٩٦٧ .

وهكذا جرد الشعب الفلسطيني من حقوقه الاساسية كالحق في حمل جنسية بلاده والحق في ممتلكاته . ولكن اهم الحقوق التي حرم منها الشعب الفلسطيني على الاطلاق هو الحق في العودة الى وطنه والحق في تقرير مصيره .

الفصل الثاني : ماهية الحق في تقرير المصير وطبيعة الحق في العودة الى الوطن

سندرس في هذا الفصل طبيعة الحق في تقرير المصير والحق في العودة الى الوطن ونظرا لان الحق في تقرير المصير هو الاساس والحق في العودة الى الوطن هو فرع من فروع ذلك الاساس ، فاننا سنركز على الاول اكثر من تركيزنا على الثاني .

أ ــ الحق في تقرير المصير

ان الفكرة الاساسية في حق تقرير المصير تكمن في اعطاء الشعوب والامم حرية اختيار مصيرها القومي دون قيود او ضغط او اكراه . ولقد أقر هذا الحق على الصعيد المبدئي والنظري ومن ثم على صعيد القانون الوضعي الدولي .

١ ــ **حق تقرير المصير على الصعيد المبدئي والنظري** : قبل ان يتكرس حق تقرير المصير في المواثيق والمعاهدات الدولية ، نادى به العديد من المفكرين ورجال السياسة كلينين ، وتوماس جفرسون ، والرئيس الامريكي ودرو ويلسون .